**منهجية عمل الفرق الفنية المتخصصة**

**التابعة لمجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات**

**أكتوبر 2013**

**تقسم فرق العمل الفنية المتخصصة إلى الأنواع التالية:**

**فرق العمل الدائمة**

**هي فرق عمل متخصصة تعمل بشكل دائم على أحد الموضوعات الفنية أو بعض الموضوعات ذات العلاقة والتي تدخل ضمن حيز اهتمام مجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات. ويتم تحديد المهام الخاصة بكل فريق عمل.**

**فرق العمل المؤقتة**

**هي فرق عمل متخصصة يتم إنشاءها لغرض معين ولفترة محددة، وينتهي عملها بانتهاء المهام المكلفة بها.**

**فرق عمل التحضير للمؤتمرات الدولية الدورية دائمة الانعقاد**

**هي فرق عمل دائمة معنية بالتحضير لأحد المؤتمرات الدولية ذات العلاقة بأعمال مجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات.**

**أولا: مهام فرق العمل**

1. **فرق العمل الدائمة**
* **يتم تحديد مهام فرق العمل الدائمة عند إنشاءها، وذلك عن طريق تقديم الأمانة الفنية لمقترح للمهام العامة لفريق العمل المزمع إنشاءه إلى مجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات,**
* **وبعد اعتماد المجلس للمهام العامة، يقوم الفريق خلال أول اجتماع له بوضع مقترح للمهام التفصيلية لأعماله، وذلك بناء على المهام العامة المعتمدة من المجلس.**
* **يمكن تعديل أو إضافة أو حذف أحدى أو بعض المهام المكلف بها فريق العمل الدائم، وذلك بناء على المستجدات أو المتغيرات الفنية الخاصة بنطاق عمله.**
* **يمكن للفريق دعوة القطاع الخاص والمنظمات والجهات ذات الصلة للمشاركة في اجتماعات الفريق، وتكون مشاركتهم بصفة مراقب ولا يكون لهم دور في اتخاذ القرار بما في ذلك اعتماد التوصيات ومخرجات الفريق بغض النظر عن إجراء الموافقة.**
1. **فرق العمل المؤقتة**
* **يتم تحديد مهام فرق العمل المؤقتة عند إنشاءها، وذلك عن طريق تقديم الأمانة الفنية لمقترح للمهام العامة لفريق العمل المزمع إنشاءه إلى مجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات,**
* **وبعد اعتماد المجلس للمهام العامة، يقوم الفريق خلال أول اجتماع له بوضع مقترح للمهام التفصيلية لأعماله، وذلك بناء على المهام العامة المعتمدة من المجلس.**
* **يمكن للفريق دعوة القطاع الخاص والمنظمات والجهات ذات الصلة للمشاركة في اجتماعات الفريق، وتكون مشاركتهم بصفة مراقب ولا يكون لهم دور في اتخاذ القرار بما في ذلك اعتماد التوصيات ومخرجات الفريق بغض النظر عن إجراء الموافقة؛**
1. **فرق عمل التحضير للمؤتمرات الدولية الدورية دائمة الانعقاد**
* **تكون المهام العامة لفرق العمل المعنية بالتحضير للمؤتمرات الدولية هي :**
	+ **أن تحدد في أول اجتماع لها النصاب الخاص بالمقترحات العربية المشتركة.**
	+ **إعداد وتقديم المقترحات العربية التي سيتم تقديمها للمؤتمر، وذلك بعد اعتمادها من مجلس الوزراء أو المكتب التنفيذي، أو بناء على تفويض من أحدهما للفريق في حال لم يسمح الوقت باعتماد المقترحات.**
	+ **دراسة المقترحات المقدمة من الدول الأخرى المشاركة في أعمال المؤتمر، وتحديد المواقف من كل منها وفقا للصالح العام للدول العربية، ودعوة الإدارات العربية إلى توحيد الآراء ودعم المواقف التي يتم الاتفاق عليها إلى أقصى درجة ممكنة.**
	+ **العمل على التنسيق ما بين الدول العربية بشأن الترشحات الخاصة بالمناصب القيادية في المنظمات الدولية أو بشأن الترشحات لعضوية مجالس إدارتها أو بشأن الترشحات أو تسمية مراكز إدارة المؤتمر، وتنسيق المواقف العربية تجاه الترشحات من الدول الأخرى.**
	+ **التنسيق مع المجموعات الإقليمية الأخرى بشأن المقترحات والترشحات العربية بشأن المقترحات أو الترشحات بما يخدم الصالح العام للمجموعة.**
	+ **متابعة الأعمال والمستجدات خلال فعاليات المؤتمر وتنسيق أو تحيين المواقف العربية تجاهها.**
	+ **يقوم فريق العمل خلال أول اجتماع له خلال دورة رئاسته الجديدة بوضع المهام التفصيلية، أو إضافة أو حذف أو تحيين أحد أو بعض المهام المكلف بها وفقا للمستجدات,**
	+ **يمكن للفريق دعوة القطاع الخاص والمنظمات والجهات ذات الصلة للمشاركة في اجتماعات الفريق، وتكون مشاركتهم بصفة مراقب ولا يكون لهم دور في اتخاذ القرار بما في ذلك اعتماد التوصيات ومخرجات الفريق بغض النظر عن إجراء الموافقة؛**

**ثانيا: رئاسة فرق العمل وإنابتها ودورية انعقاد اجتماعات الفريق**

1. **فرق العمل الدائمة**
* **يتم كل فترة دورية مدتها أربع سنوات انتخاب رئيسا للفريق وما لا يقل عن اثنين من النواب، وذلك خلال أول اجتماع بعد انعقاد الدورة العادية لمجلس الوزراء بعد انتهاء الفترة الدورية المحددة. ويمكن إعادة انتخاب الرئيس أو أحد أو كل نوابه.**
* **يراعى التوزيع الجغرافي عند انتخاب الرئيس ونوابه.**
* **تكون رئاسة فرق العمل الدائمة وإنابتها للدول على أن تقوم الدول المعنية بتسمية رئاسة الفريق أو نائبه خلال الفترة ما بين انعقاد الاجتماعين الأول والثاني لكل فترة دورية.**
* **يترأس رئيس الفريق المسمى من قبل دولته كافة الاجتماعات كلما تواجد. وتنتقل رئاسة الاجتماع إلى أحد النواب المشاركين والمسمى أيضا من قبل دولته في حالة غياب رئيس الفريق.**
* **يحق لأي دولة تغيير رئيس الفريق المسمى من قبلها أو التنازل عن الرئاسة في أي وقت خلال الفترة الدورية. وفي حالة التنازل تؤول الرئاسة إلى أحد نواب رئيس الفريق.**
* **في حال غياب رئيس الفريق أو أحد نوابه عن اجتماعين خلال الفترة الدورية، يتم تغييره خلال أعمال الاجتماع وذلك عن طريق الانتخاب.**
* **يجتمع الفريق بصفة عامة مرتين كل عام ويراعى من الأمانة العامة تثبيت فترات انعقاد كل فريق قدر الإمكان، على أن يكون كل اجتماع قبل انعقاد الاجتماع الدوري للجنة العربية الدائمة بثلاثة أسابيع على الأقل. ويمكن إضافة أو الغاء اجتماعات الفريق بحسب الحاجة ووفقا لمرئيات رئاسة الفريق بالتشاور مع الأمانة الفنية.**
* **تقوم رئاسة الفريق وإنابتها خلال الفترة ما بين انعقاد الاجتماعين الأول والثاني لكل فترة دورية بإعداد خطة عامة لعمل الفريق، وتكون مسئوليتهم العمل على تنفيذ هذه الخطة، ورفع تقرير دوري حول ما تم تنفيذه إلى اجتماعات مجلس الوزراء من خلال القنوات المعمول بها. ويمكن تحديث خطة العمل باعتماد المجلس أو المكتب التنفيذي.**
* **في حال انعقاد الاجتماع بحضور ثلاث دول أو أقل يعتبر الاجتماع تشاوريا. وفي هذه الحالة يمكن أن يرفع توصيات إلى المجلس أو المكتب من خلال اللجنة الدائمة، على أن يتم وضع كلمة "تشاوري" في مسمى الاجتماع المعروض على اللجنة.**
1. **فرق العمل المؤقتة**
* **يتم انتخاب رئيسا للفريق وما لا يقل عن اثنين من النواب، وذلك خلال أول اجتماع بعد تشكيل الفريق. ولا يتم تغيير الرئاسة أو أحد النواب إلا في حالات استثنائية.**
* **يراعى التوزيع الجغرافي عند انتخاب الرئيس ونوابه.**
* **تكون رئاسة فرق العمل المؤقتة وإنابتها للدول على أن تقوم الدول المعنية بتسمية رئاسة الفريق أو نائبه خلال انعقاد الاجتماع الأول للفريق.**
* **يقوم الفريق بتحديد عدد مرات انعقاده ومواعيد الاجتماعات طبقا لما يراه مناسبا.**
1. **فرق عمل التحضير للمؤتمرات الدولية الدورية دائمة الانعقاد**
* **يتم كل فترة دورية مدتها تساوي الفترة ما بين انعقاد المؤتمر الدولي المعني الفريق بالتحضير له رئيسا للفريق وما لا يقل عن أربعة من النواب، وذلك خلال أول اجتماع للفريق بعد انعقاد المؤتمر المعني بالتحضير له. ويمكن إعادة انتخاب الرئيس أو أحد أو كل نوابه.**
* **يراعى التوزيع الجغرافي عند انتخاب الرئيس ونوابه.**
* **تكون رئاسة فرق العمل المعنية بالتحضير للمؤتمرات الدولية للدولة المضيفة للمؤتمر التالي، وذلك إذا ما كان المؤتمر سيعقد في أحد الدول العربية.**
* **تكون الرئاسة وإنابتها للدول على أن تقوم الدول المعنية بتسمية رئاسة الفريق أو نائبه خلال الاجتماع الأول للفريق بعد انعقاد المؤتمر.**
* **يترأس رئيس الفريق المسمى من قبل دولته كافة الاجتماعات كلما تواجد. وتنتقل رئاسة الاجتماع إلى أحد النواب المشاركين والمسمى أيضا من قبل دولته في حالة غياب رئيس الفريق.**
* **يحق لأي دولة تغيير رئيس الفريق المسمى من قبلها أو التنازل عن الرئاسة في أي وقت خلال الفترة الدورية. وفي حالة التنازل تؤول الرئاسة إلى أحد نواب الفريق.**
* **في حال غياب رئيس الفريق أو أحد نوابه عن اجتماعين متتاليين للفريق ، يتم استبداله خلال أعمال الاجتماع وذلك عن طريق الانتخاب.**
* **يقوم الفريق بتحديد عدد مرات انعقاده ومواعيد الاجتماعات في خطة العمل الموضوعة طبقا لما يراه مناسبا.**
* **تقوم رئاسة الفريق وإنابتها خلال الفترة ما بين انعقاد الاجتماعين الأول والثاني لكل فترة دورية بإعداد خطة عمل الفريق، وتكون مسئوليتهم العمل على تنفيذ هذه الخطة.**
* **يقوم رئيس الفريق برفع تقرير إلى أول اجتماع للمجلس الوزاري يلي انعقاد المؤتمر من خلال القنوات المعمول بها، حول ما تم تحقيقه خلال المؤتمر والصعوبات ونقاط القوة التي واجهت أعمال الفريق.**
* **يتولى رئيس الفريق بالتعاون مع الأمانة الفنية تنظيم اجتماعات تنسيقية عربية دورية خلال فترة انعقاد المؤتمر.**
* **يتولى رئيس الفريق بالتعاون مع نوابه تنظيم اجتماعات مشتركة مع الجهات الإقليمية الأخرى للتنسيق معهم بشأن ما هو معروض على المؤتمر. وله أن يدعو هذه الجهات لحضور جلسات محددة خلال اجتماعات الفريق السابقة لانعقاد المؤتمر.**

**ثالثا: أمانة الفريق**

* **تقوم الأمانة الفنية بتولي تنظيم جلسات اجتماعات فرق العمل كافة، وذلك إذا ما انعقد الاجتماع في مقر الأمانة العامة. وتقوم بتقديم العون خاصة إذا ما انعقد الاجتماع خارج مقر الأمانة العامة.**
* **يكون مشروع جدول أعمال اجتماعات فرق العمل والتقرير والتوصيات مسئولية رئيس الفريق، وتقوم الأمانة العامة بتقديم العون في ذلك كلما أمكن.**
* **تكون مهمة عرض توصيات اجتماعات فرق العمل على اللجنة الدائمة مهمة رئيس الفريق أو أحد نوابه، وله أن يفوض الأمانة الفنية للقيام بذلك إذا ما قبلت القيام بهذه المهمة وفقا لدرايتها بالموضوعات التي تم مناقشتها.**

**رابعا: التعديل**

* **تعتمد منهجية عمل الفرق الفنية المتخصصة من مجلس الوزراء العرب للاتصالات والمعلومات، ولا تعدل إلا بموافقته.**